

مرسوم أميري رقم (11) لسنة 2019

بشأن تنظيم بعض إجراءات التقاضي الإلكتروني بإمارة رأس الخيمة

نحن محمد بن سعود بن صقر القاسمي ولي العهد

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الإجراءات المدنية الصادر بالقانون الاتحادي رقم 11 لسنة 1992 وتعديلاته،

وعلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالقانون الاتحادي رقم 35 لسنة 1992 وتعديلاته،

وعلى قانون الإثبات في المعاملات المدنية والتجارية الصادر بالقانون الاتحادي رقم 10 لسنة 1992 والقانون المعدل له،

وعلى المرسوم بقانون اتحادي بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم 5 لسنة 2012 وتعديلاته،

وعلى قانون تنظيم العمل بالمحركات والتوقيعات الإلكترونية بإمارة رأس الخيمة رقم 9 لسنة 2017 .

فقد رسمنا بما هو آت:

المادة (1)

تعد صحف الدعاوى والطعون وجميع الأوراق القضائية الصادرة من خلال اسم المستخدم ورمز التعريف الشخصي الممنوحين للمحامي من هيئة الحكومة الإلكترونية برأس الخيمة موقعة إلكترونياً منه ما لم يثبت العكس.

المادة (2)

يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية.

محمد بن سعود بن صقر القاسمي

ولي العهد

صدر عنا في هذا اليوم 26 من شهر شعبان لسنة 1440 هـ

الموافق لليوم 01 من شهر مايو لسنة 2019 م